

٢- باب البيعة على إيتاء الزكاة

٦- البخاري : ١٣٣٧ حدثنا ابن نمير ، قال : حدثني أبي ، حدثنا إسماعيل ، عن قيس ، قال : قال جرير بن عبد الله : " بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم " .

والحميدي : ٧٩٤-٧٩٥-٧٩٨ . والدارمي : ٢٣٦-٢٥٤٢ .
والبخاري : ٥٠١-١٣٣٧-٢٠٤٩-٢٥٦٥-٢٥٦٦ . ومسلم : ١١٠-١١١-١١٢ .
وأبو داود : ٤٩٤٥ . والترمذي : ١٩٢٥ .
والنسائي : ٤١٥٤-٤١٥٥-٤١٧٢-٤١٧٣-٤١٧٤-٤١٧٥ .
وأبو يعلى : ٧٥٠٣-٧٥٠٩ . وابن الجارود : ٣٣٤ . وابن خزيمة : ٢٢٥٩ .

٣- باب قتال مانع الزكاة

٧- البخاري : ١٣٣٦ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ " لَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَهَا ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ ، إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا ، كَلْنَا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا ، قَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ " .

المعاني:

عناقا : العناق ، الأثنى من ولد المعز ، أتى عليها أربعة أشهر .

البخاري : ١٣٨٨-٦٥٢٦-٦٨٥٥ . ومسلم : ٣٩ . وأبو داود : ١٥٥٦ . والترمذي : ٢٦٠٦ .
والنسائي : ٢٤٤١-٣٠٩٠-٣٠٩٠-٣٠٩٢-٣٠٩٣-٣٩٦٧-٣٩٦٨-٣٩٧١-٣٩٧٣-
٣٩٧٤-٣٩٧٥-٣٩٧٦-٣٩٧٧-٣٩٧٨-٣٩٧٩-٣٩٨٠-٣٩٨١ .
والدارقطني : ١٨٦٤-١٨٦٥-١٨٦٦-١٨٦٧ .

٨- النسائي : ٢٤٦٤ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ الشَّقْفِيِّ ، قَالَ :

" جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : كِدْتُ أَقْتُلُ بَعْدَكَ فِي عَنَاقٍ ، أَوْ شَاةٍ ، مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّهُ تُعْطَى فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ مَا أَخَذْتُهَا " .

٤- باب إثم مانع الزكاة

٩- مسلم : ٢١٩٤ حدثني محمد بن عبد الملك الأموي ، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ

" ما من صاحب كنز ، لا يؤدي زكاته ، إلا أحمي عليه في نار جهنم ، فيجعل صفائح ، فيكوى بها جنباه وجبينه ، حتى يحكم الله بين عباده ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار .

وما من صاحب إبل ، لا يؤدي زكاتها ، إلا بطح لها بقاع قرقر ، كأوفر ما كانت ، تستن عليه ، كلما مضى عليه أخرها ردت عليه أولها ، حتى يحكم الله بين عباده ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار .

وما من صاحب غنم ، لا يؤدي زكاتها ، إلا بطح لها بقاع قرقر ، كأوفر ما كانت ، فتطؤه بأظلافها ، وتنطحه بقرونها ، ليس فيها عقصاء ولا جلداء ، كلما مضى عليه أخرها ردت عليه أولها ، حتى يحكم الله بين عباده ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله ، إما إلى الجنة وإما إلى النار .

قال سهيل : فلا أدري أذكر البقر أم لا ؟ .

قالوا : فالخيل يا رسول الله ؟ قال : الخيل في نواصيها ، أو قال : الخيل معقود في نواصيها (قال سهيل : أنا أشك) الخير إلى يوم القيامة .

الخيل ثلاثة ، فهي لرجل أجر ، ولرجل ستر ، ولرجل وزر .

فأما التي هي له أجر ، فالرجل يتخذها في سبيل الله ، ويعدها له ، فلا تغيب شيئاً في بطونها ، إلا كتب الله له أجراً ، ولو رعاها في مرج ما أكلت من شيء ، إلا كتب الله له بها أجراً ، ولو سقاها من نهر ، كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر ، حتى ذكر الأجر في أبوالها وأروائها ، ولو استنت شرفاً أو شرفين ، كتب له بكل خطوة تخطوها أجر .

وأما الذي هي له ستر ، فالرجل يتخذها تكروماً وتجملاً ، ولا ينسى حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها .

وأما الذي عليه وزر ، فالذي يتخذها أشرا وبطرا وبدخا ورياء الناس ، فذاك الذي هي عليه وزر .
قالوا : فالحمر يا رسول الله ؟ قال : ما أنزل الله علي فيها شيئا إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿ فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ .

المعاني:

كثر : كل ما لم يؤد زكاته فهو كثر .
صفائح : الصفيحة ؛ هي العريضة من حديد وغيره .
بطح : ألقى وطرح على الأرض .
بقاع قرقر : بمستوى واسع من الأرض .
كأوفر : أكثر وأسمن .
تستن : تقفز وتشب عليه بأرجلها .
عقضاء : ملتوية القرنين .
جلحاء : التي لا قرن لها .
مرج : أرض خضراء بالعشب والزرع .
شرفا : الشرف ؛ المكان المرتفع .
أشرا : مرحا وتفاخرا . بطرا : طغيانا .
بدخا : تعاليا وتطاولا .
الفاذة : الوحيدة الفريدة في أحكامها .

مالك : ٥٩٥-٩٧٥ . والحميدي : ٩٣ . والشافعي : ٦١٠-٦١١ .
والبخاري : ١٣٣٩-١٣٤٠-٢٢٤٢-٢٦٩٨-٤٢٨٩ و ٤٣٨٢ .
ومسلم : ٢١٩٢-٢١٩٣-٢١٩٥-٢١٩٦-٢١٩٧-٢١٩٨-٢١٩٩ .
وأبو داود : ١٦٥٨-١٦٦٠-٥١٣٩-١٦٥٩ .
وابن ماجة : ١٧٨٤-١٧٨٦-٢٧٨٨-١٧٥٨ . والترمذي : ١٦٣٦ .
والنسائي : ٢٤٤٦-٢٤٥٤-٢٤٨٠-٣٥٦٠-٣٥٦١-٢٤٢٥ .
وأبو يعلى : ٢٦٤٠-٢٦٤١-٢٦٤٢ . وابن الجارود : ٣٣٥ .
وابن خزيمة : ٢٢٥٢-٢٢٥٣-٢٢٥٤-٢٢٥٥-٢٢٥٦-٢٢٥٧-٢٢٩١-٢٣٢٢ .

١٠- مسلم : ٢٢٠٢ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْمَعْرُورِ
ابْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ :

" انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ : هُمُ الْأَخْسَرُونَ
وَرَبَّ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ ، فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِذَاكَ أَبِي
وَأُمِّي ، مَنْ هُم ؟ قَالَ : هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا ، مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ ،
وَمِنْ خَلْفِهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَقَلِيلٌ مَا هُم ، مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي
زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا ، كُلَّمَا
نَفِدَتْ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ."

المعاني:

أتقار : أستقر وأثبت جالسا.

الحميدي : ١٤٠ . والبخاري : ١٣٩١-٦٢٦٢ . والترمذي : ٦١٧ .

وابن ماجه : ١٧٨٥-٤١٢٩-٤١٣٠-٤١٣١ .

والنسائي : ٢٤٣٨-٢٤٥٤ . وأبو يعلى : ١٠٨٣ . وابن خزيمة : ٢٢٥١ .

١١- البخاري : ١٣٩٦ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي
مَيْمُونَةَ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يُحَدِّثُ

" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ : إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ
مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟
فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، قَالَ :
فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَصَاءُ ، فَقَالَ : أَتَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَلَهُ حَمْدُهُ فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنْ مِمَّا
يُنْبِتُ الرِّبْعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَاءِ أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ
فَنَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ فَنَعَمُ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينُ
وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ ، أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ،

وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

المعاني:

الرحضاء : العرق الكثير .
أكلة الخضر : المواشي التي تأكل الخضر .
امتدت خاصرتها : أي شبت .
فثلطت : ألق ما في بطنها من الفضلات .

الحميدي : ٧٤٠ . والبخاري : ٢٦٨٧-٦٠٦٣ . وابن ماجه : ٣٩٩٥ .

والنسائي : ٢٥٧٩ . وأبو يعلى : ١٢٤٢-١٢٦٤ .

١٢- البخاري : ١٣٤٠ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ يُوسُفَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ أَخْبَرَنِي ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنْ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ .

وابن ماجه : ١٧٨٧

١٣- البخاري : ١٣٤٢ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ ، سَمِعَ هُشَيْمًا ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أُنْزِلُكَ مَتْرُكًا هَذَا ؟ قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي ﴿ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقُلْتُ : نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِسِي ذَاكَ ، وَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَشْكُونِي ، فَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَدِمْتُهَا ، فَكُثِرَ عَلَيَّ النَّاسُ ، حَتَّى كَانَتْهُمْ لَمْ يَرَوْني قَبْلَ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَاكَ لِعُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي : إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتُ ، فَكُنْتُ قَرِيبًا ، فَذَاكَ الَّذِي أُنْزِلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبْشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ .

١٤ - البخاري : ١٣٤٣ حدثنا عياش ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا الجريري ، عن أبي العلاء ، عن الأحنف بن قيس ، قال : جلست (ح) وحدثني إسحاق بن منصور ، أخبرنا عبد الصمد ، قال : حدثني أبي ، حدثنا الجريري ، حدثنا أبو العلاء بن الشخير ، أن الأحنف بن قيس حدثهم ، قال : جلست إلى ملا من قريش ، فجاء رجل ، خشن الشعر والياب والهيئة ، حتى قام عليهم ، فسلم ثم قال : بشر الكانزين برضف يحمى عليه في نار جهنم ، ثم يوضع على حلمة ثدي أحدهم ، حتى يخرج من نغض كتفه ، ويوضع على نغض كتفه ، حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ، ثم ولى ، فجلس إلى سارية وتبعته ، وجلست إليه ، وأنا لا أدري من هو ، فقلت له : لا أرى القوم إلا قد كرهوا الذي قلت ، قال : إنهم لا يعقلون شيئا ، قال لي خليلي . قال : قلت : من خليلك ؟ قال النبي ﷺ :

" يا أبا ذر ، أتبصر أحدا ؟ قال : فنظرت إلى الشمس ما بقي من النهار ، وأنا أرى أن رسول الله ﷺ يرسلني في حاجة له ، قلت : نعم ، قال : ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا ، أنفقه كله ، إلا ثلاثة دنائير ، وإن هؤلاء لا يعقلون ، إنما يجمعون الدنيا ، لا والله ، لا أسألهم دنيا ، ولا أستفتيهم عن دين ، حتى ألقى الله " .

المعاني:

الرضف : الحجارة المحماة .

حلمة : طرف .

نغض : عظم رقيق على طرف الكتف .

١٥- الدارقطني : ١٩١٤ حَدَّثَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ ، مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسَدِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 " فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْبَزِّ صَدَقَتُهُ ، وَمَنْ دَفَعَ دَنَابِي ، أَوْ دَرَاهِمَ ، أَوْ تَبْرًا ، أَوْ فِصَّةً ، لَا يَعُدُّهَا لِغَرِيمٍ ، وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَهُوَ كَنْزٌ يُكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

المعاني:

البز : نوع من ثياب اليمن . الغريم : الدائن .

الدارقطني : ١٩١٣ - ١٩١٤ - ١٩١٥ .

١٦- مسلم : ٧١٧٧ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ يَعِيشَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَاللَّفْظُ لِعُيَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 " مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دَرَاهِمَهَا وَقَفِيرَهَا ، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا ، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، شَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ " .

المعاني:

القفيز : مكيال معروف .

المدى : مكيال معروف عند أهل الشام .

الإردب : مكيال معروف عند أهل مصر .

أبو داود : ٣٠٣٩